

CP 5

CE/15/5.CP/14
باريس، 4 مارس 2015
النسخة الأصلية: الإنجليزية



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织



Diversity of
Cultural Expressions

Diversité
des expressions
culturelles

Diversidad
de las expresiones
culturales

Разнообразие форм
культурного
самовыражения

تنوع أشكال التعبير
الثقافي

文化表现形式
多样性

مؤتمر أطراف
اتفاقية حماية وتعزيز
تنوع أشكال التعبير الثقافي

الدورة العادية الخامسة
باريس، مبنى اليونسكو، القاعة رقم 2
من 10 إلى 12 يونيو 2015

البند 14 من جدول الأعمال المؤقت: الأنشطة المستقبلية للجنة

تضع هذه الوثيقة الأنشطة المستقبلية للجنة خلال الفترة (من 2015 إلى 2017) على أساس المبادئ التوجيهية التشغيلية للاتفاقية والقرارات المتخذة خلال الدورة العادية الثامنة للجنة الحكومية الدولية لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، كما تحدد الوثيقة تقييم خدمات الرقابة الداخلية للصندوق الدولي للتنوع الثقافي، جنباً إلى جنب مع الدراسة المكتيبة بشأن تنفيذ الاتفاقية في جميع أنحاء العالم، فضلاً عن توضيح مختلف المشاورات مع الدول الأطراف خلال الفترة من 2013 حتى 2015.

القرار المطلوب: الفقرة 6

1- وفقا للبند 23.3 من اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (المشار إليها فيما يلي باسم "الاتفاقية") تعمل اللجنة الحكومية الدولية لحماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (المشار إليها فيما يلي باسم "اللجنة") تحت سلطة وإشراف مؤتمر الدول الأطراف وتكون مسؤولة أمامه.

2- يُقدّم تقرير اللجنة بشأن أنشطتها وقراراتها المتخذة خلال الفترة (من 2013 حتى 2014) إلى مؤتمر الدول الأطراف خلال الوثيقة التي تحمل الرقم المرجعي CE/15/5.CP/6، إذ يعرض هذا التقرير نتائج المناقشة التي عقدت في الدورة السابعة العادية بشأن تحديد الأولويات بين مجموعة الأنشطة المطلوبة من قبل الدورة العادية الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في إطار البرنامج العادي المتاح والموارد المتاحة الخارجة عن الميزانية.

3- يتولى مؤتمر الأطراف، في هذه الدورة، مسؤولية أعمال اللجنة خلال الفترة من 2013 حتى 2014، كما يتولى مسؤولية تحديد الأنشطة المستقبلية التي توجه جدول الأعمال وخطة عمل اللجنة خلال الفترة من 2015 حتى 2016، بالإضافة إلى الأنشطة المقترحة إلى مؤتمر الدول الأطراف للنظر فيها يتم تجميعها على أساس:

- الأنشطة المحددة في المبادئ التوجيهية التشغيلية.

- القرارات التي اتخذتها الدورة العادية الثامنة للجنة (انظر، على وجه الخصوص، القرارين IGC.8/5a و IGC.8/5b والقرارات من IGC.7/8 حتى 12).

- التوصيات الواردة في تقييمات خدمة الرقابة الداخلية (IOS) وعمليات تدقيق الحسابات والدراسة المكتبية بشأن تنفيذ الاتفاقية والتي نظرت فيها اللجنة في دورتها السابعة والثامنة العاديتين (انظر الوثائق CE/13/7.IGC/8، CE/13/7.IGC/13 و CE/14/8.IGC/5a، و IGC.5b).

- نتائج المشاورات التي أجريت مع الدول الأطراف في الاتفاقية المنعقدة، على سبيل المثال، بشأن القضايا الرقمية (انظر الوثيقة CE/13/7.IGC/13 المتعلقة بمسح 2013) ووضع الفنانين (انظر الخطاب الدوري رقم 4078 للمدير العام ومسح أكتوبر 2014).

4- تستند الأنشطة المستقبلية المقترحة في هذه الوثيقة أيضا على الأولويات العالمية التي حددها مؤتمر الدول الأطراف واللجنة والموجودة كذلك في الوثيقة C/5 37، لتسهيل تنفيذ الاتفاقية على نحو فعال من خلال مساعدة هيئاتها الإدارية، وتعزيز تقاسم المعلومات وشفافيتها على المستوى الدولي وتعزيز قدرات الأطراف - وبخاصة البلدان النامية - لتصميم السياسات والتدابير والبرامج التي لها تأثير مباشر على الإبداع والإنتاج والتوزيع والتمتع بتنوع أشكال التعبير الثقافي.

5- وفي ضوء هذه الخلفية يمكن أن يحدد مؤتمر الأطراف أولويات الأنشطة التالية التي يمكن، إلى أقصى حد ممكن، أن تتبناها خطة عمل اللجنة (2015-2016) في دورتها العادية التاسعة:

- تنفيذ الإستراتيجية العالمية لبناء القدرات في مجال حوكمة الثقافة الذي يعزز صنع السياسات المستنيرة والشفافية والتشاركية لتعزيز ظهور قطاعات ثقافية ديناميكية في البلدان النامية، ويشمل ذلك الاستمرار في وضع وتنفيذ الوحدات التدريبية التي تهدف إلى رفع مستوى الوعي بالاتفاقية، وخاصة إعداد وحدات جديدة بعد تطبيق المادتين 16 (المعاملة التفضيلية) و 21 (التشاور والتنسيق الدوليان).

- مواصلة العمليات التي يتولاها الصندوق الدولي للتنوع الثقافي (IFCD)، وتنفيذ إطار الإدارة القائم على نتائجه، وتنفيذ إستراتيجيته في جمع الأموال والاتصالات التي تستهدف شركاء القطاع الخاص، وتطبيق أنشطة رفع التوعية بما في ذلك إنتاج المواد الترويجية وتوزيعها، ويجب على اللجنة تعيين، في دورتها العادية التاسعة، ثلاثة أعضاء جدد في فريق الخبراء المسؤول عن تقييم طلبات التمويل، وفي دورتها العادية العاشرة، ستقوم اللجنة بإعداد الشروط المرجعية لعملية تدقيق خدمة الرقابة الداخلية الثانية وتقييم الصندوق الدولي للتنوع الثقافي المقرر إطلاقه في عام 2017، مع إيلاء الاهتمام الخاص لتطبيق سياسة اليونسكو لاسترداد التكاليف ومعايير تخصيص الأموال المتعلقة بالاستدامة والحاجة.

- رصد السياسات وآثار الاتفاقية: جمع وتحليل البيانات والمعلومات وأفضل الممارسات القائمة على التقارير الدورية الخاصة بالدول الأطراف والمقدمة كل أربع سنوات وغيرها من المصادر، حيث من المتوقع أن يتم استلام 104 تقرير ومراجعتهم من قبل اللجنة قبل انتقالها إلى الدورة العادية السادسة لمؤتمر الدول الأطراف، كما ستعمل اللجنة على مشاركة نتائج التقارير من خلال نشر تقرير الرصد العالمي المقدم كل سنتين والنظام العالمي لإدارة المعرفة الخاص بالاتفاقية، ومن المقرر أن تصب بعض أنشطة الرصد الإضافية تركيزها على تأثير بنود محددة في الاتفاقية، خاصة البندين 16 و21، وأن تستمر أوجه التآزر بين رصد تأثير الاتفاقية وتوصية سنة 1980 بشأن حالة الفنان.
- وضع إطار للنتائج الإجمالية للاتفاقية بما في ذلك المؤشرات الذكية.
- الاستمرار في تشجيع وتقييم مشاركة المجتمع المدني في تنفيذ الاتفاقية.
- إعداد مشروع المبادئ التوجيهية المؤقت حول القضايا الرقمية وتنوع أشكال التعبير الثقافي الذي ينظر بعين الاعتبار، بشكل خاص، إلى التعاون الدولي والسياسات والتدابير العامة المتعلقة بالصناعات الثقافية والإبداعية.
- مواصلة رقابة تنفيذ التوصيات الناتجة عن تقييم خدمات الرقابة الداخلية للصندوق الدولي للتنوع الثقافي (2012)، والدراسة المكتبية لخدمات الرقابة الداخلية بشأن تنفيذ الاتفاقية (2014)، وعمليات تدقيق أساليب العمل الخاصة باتفاقيات الثقافة (2014)، وتدقيق المقيم الخارجي لصناديق اليونسكو وبرامجها وكياناتها (2015).

6- قد يرغب مؤتمر الدول الأطراف في اعتماد مشروع القرار التالي:

مشروع القرار 5.CP 14

مؤتمر الأطراف.

- 1- دراسة الوثيقة CE/15/5.CP/14.
- 2- الإلمام بمحتوى الوثيقة الإعلامية CE/15/5.CP/INF.8.
- 3- الإلمام بالقرارين 5a و8.IGC و5b والقرارات من 7 IGC إلى 12 IGC الخاصة باللجنة.
- 4- دعوة اللجنة إلى:
 - تنفيذ الإستراتيجية العالمية لبناء القدرات ووضع مقررات تدريبية للبندين 16 و21.
 - إنشاء الصندوق الدولي للتنوع الثقافي وتنفيذ استراتيجيته في جمع الأموال وإعداد الشروط المرجعية لعملية تدقيق خدمة الرقابة الداخلية الثانية وتقييم الصندوق الدولي للتنوع الثقافي المقرر إطلاقه في عام 2017، مع إيلاء الاهتمام الخاص لتطبيق سياسة اليونسكو لاسترداد التكاليف ومعايير تخصيص الأموال المتعلقة بالاستدامة والحاجة.
 - مواصلة أنشطته بشأن رصد السياسات من أجل تقييم تأثير الاتفاقية من خلال جمع وتحليل البيانات والمعلومات وأفضل الممارسات استناداً إلى التقارير الدورية الخاصة بالدول الأطراف والمقدمة كل أربع سنوات وإلى غيرها من المصادر، بالإضافة إلى تبادل النتائج من خلال نشر تقرير الرصد العالمي المقدم كل سنتين ومن خلال وضع نظام عالمي لإدارة المعرفة، مع إيلاء الاهتمام الخاص لرصد تأثير البندين 16 و21.
 - متابعة أوجه التآزر في رصد أنشطة أدوات وضع المعايير الدولية ذات الصلة ولا سيما توصية سنة 1980 بشأن حالة الفنان.
 - الاستمرار في تشجيع وتقييم إشراك المجتمع المدني في تنفيذ الاتفاقية وكذلك في عمل الهيئات النظامية التابعة للاتفاقية.
 - إعداد مشروع المبادئ التوجيهية التشغيلية بشأن القضايا الرقمية.
 - وضع إطار للنتائج الإجمالية للاتفاقية بما في ذلك المؤشرات الذكية.
 - مواصلة رصد التوصيات الناتجة عن تقييمات خدمات الرقابة الداخلية (المرحلة التجريبية للصندوق الدولي للتنوع الثقافي، وأساليب عمل الاتفاقيات الثقافية) والدراسة المكتبية (تنفيذ الاتفاقية) والتقييم الخارجي (التقييم الذاتي للهيئات الإدارية).
- 5- مطالبة اللجنة، في دورتها العادية التاسعة، بوضع خطة عمل وجدول زمني لتنفيذ هذه الأنشطة استناداً إلى الموارد البشرية والمالية المتاحة من البرنامج العادي والموارد الخارجة عن الميزانية.